رابط المادة على منصة باحث

ماحكم من أعطى جزءاً من زكاته لشخص واحد حيث هو مستحق وقريب له جداً؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

ما حكم من اعطى جزءا من زكاته لشخص واحد؟ حيث هو مستحق وقريب له جدا. هل يعطيه مثلا ربع الزكاة ولو وصلت الى خمسين الف يعطيه بقدر حاجته ولو استغرق ذلك كل زكاة. فاذا كان هذا محتاج يحتاج لزكاة كل - 00:00:00

لها فانه يعطيه اياها او يحتاج نصفها او ربعها تعطيه بقدر حاجته. المهم انه يعطيه بقدر حاجته. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:20